

Distr.: General
28 November 2017
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس اللجنة
من البعثة الدائمة لإثيوبيا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى لجنة
مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، وتتشرف بأن تحيل طيه تقرير حكومة جمهورية إثيوبيا
الديمقراطية الاتحادية عن تنفيذ قراري مجلس الأمن ٢٣٧١ (٢٠١٧) و ٢٣٧٥ (٢٠١٧) (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لإثيوبيا لدى الأمم المتحدة

تقرير إثيوبيا بشأن تنفيذ قراري مجلس الأمن ٢٣٧١ (٢٠١٧) و ٢٣٧٥ (٢٠١٧)

يوجز هذا التقرير التدابير الملموسة التي اتخذتها حكومة جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية من أجل التنفيذ الكامل لقراري مجلس الأمن ٢٣٧١ (٢٠١٧) و ٢٣٧٥ (٢٠١٧) بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

١ - لا تسمح إثيوبيا باستيراد أي أصناف يمكن أن تسهم في برامج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ذات الصلة بالأسلحة النووية والقذائف التسيارية أو غيرها من أسلحة الدمار الشامل من ذلك البلد أو تصديرها أو إعادة تصديرها إليه.

٢ - لا تسمح إثيوبيا باستيراد الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيات ذات الصلة بالأسلحة التقليدية من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو تصديرها أو إعادة تصديرها إليها.

٣ - أبلغت جميع الوزارات وحكومات الولايات الإقليمية على النحو الواجب بجميع الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأوعز إليها كذلك بعدم إجراء أي اتصال مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وكياناتها ومواطنيها دون إذن من وزارة خارجية إثيوبيا. وستتاح للوزارة استشارة فريق الخبراء المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٨٧٤ (٢٠٠٩) بشأن أي مسائل قد تتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٤ - أوعز إلى مصرف إثيوبيا الوطني باتخاذ تدابير عاجلة لتقليص عدد الحسابات المصرفية لسفارة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ودبلوماسيها في أديس أبابا إلى حساب واحد. وقد طلبنا كذلك إلى فريق الخبراء المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٨٧٤ (٢٠٠٩) تزويدنا بمزيد من الإرشادات بشأن التدابير التي يتعين اتخاذها فيما يتعلق بالحسابات المصرفية غير الفعالة.

٥ - تحوّل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بجمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية منح تصاريح العمل لأي مواطن أجنبي وفقاً للإطار القانوني ذي الصلة. وقبل أيار/مايو ٢٠١٧، كان قد أُصدر ١٥ تصريح عمل لمواطنين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، انتهت صلاحية ثلاثة منها. وفي سياق قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، أوعز إلى الوزارة بعدم تجديد تصاريح عمل مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين كانوا يعملون في إثيوبيا. ولم تجدد الوزارة تصاريح عمل مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في البلد.

٦ - منذ اتخاذ القرار ٢٣٧٥ (٢٠١٧)، جمّدت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية كذلك إصدار تصاريح عمل لـ ٤٠ من مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كانت في طور التجهيز.

٧ - أبلغت جميع الوزارات والوكالات ذات الصلة، فضلاً عن الجهات المعنية الأخرى بالقائمة التي تتضمن جميع أسماء من حدّدوا من مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وكياناتها.

٨ - أبلغت الخطوط الجوية الإثيوبية وهيئة شؤون الهجرة بالقائمة التي تتضمن جميع أسماء مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين حددتهم مجلس الأمن في قراراته، بما فيها أحدث قراراتين، ٢٣٧١ (٢٠١٧) و ٢٣٧٥ (٢٠١٧). وقد أتاح ذلك لنا تنفيذ القيود المفروضة على دخول أعضاء حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومسؤوليها وأفراد قواتها المسلحة المرتبطين بالبرامج النووية أو برامج القذائف التسيارية أو غير ذلك من الأنشطة المحظورة أو الذين حددتهم مجلس الأمن في قراراته ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦) و ٢٣٧١ (٢٠١٧) و ٢٣٧٥ (٢٠١٧) إلى أراضي جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية أو عبورها.